

على الفطرة والكفارة فالعقير بالبلد جركي على
 القالب ويجب لها مع ذلك **بن** **الادم** ما حركت
 به العادة من ادم غالب البلد كزيت وشيراز
 وسمن وزبد وتمر وخن لتقوله تعالى وعاشروني
 بالمعروف وليس من المعاصرة فكلمة قربا الصبر
 على الحبز وحده اذا الطعام غاليا لا ينساع
 الا بالادم وقال ابن عباس في قوله تعالى من
 اوسط ما تطعمون اهلكم الحبز والذيت وقال
 ابن عمر الحبز والسمن ويختلف قدر الادم بالمعقول
 الاربعة فيجب لها كل فصل ما يعتاده الناس
 من الادم قال الشيخان وقد قلبوا الفاكهة بما وافقها
 فحب وقدر الادم عند تنازع الزوجين فيه
 قاض باحبها له اذ لا يوقف فيه من جهة المرأة
 ويقاوت في قدره بين مكر وغيره فينظر في جنس
 الادم وما يحتاج اليها لم يدفعه على المفسر
 وديها عفة للموسر ويؤتطه بينهما كالمتر بستان
 ويحب لها علة لم يلبث بستانه وتوسطه وانكاره
 كعادة البلد ولو كانت عادتها تاكل الحبز
 وحده وجب لها اذ لا ينظر لعادتها لانه
 حرم ما يجب فيها عليه من **الكسوة** لغصالي السنن
 والعتيق ما حركت به العادة لتقوله تعالى وعلى

المولود له وزقهن وكسوتهن بالمعروف ولم
 روى الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال في حديث وحنن عليكم ان تحسبوا
 اليهين في كسوتهن وطعامهن ولا يدان تكسوت
 الكسوة لكسوتها للاجماع على انه لا يلبث ما يملك
 عليه الا شتم ويختلف كفايتها بطورها وقصرها
 وشمها وهذا لها باختلاف البلاد في الحر
 والبرد ولا يختلف عدد الكسوة باختلاف
 يسا والزوج واعساره ولكنها يوزن في الجودة
 والرداة ولا فرق بين المدوية والحضرة
 ويحب لها عليه في كل سنة أسنة قميص وسراويل
 وجمار وملعب وينزى بالزوج زوجته على ذلك
 في السنن احبة محسوة قطنا او منة بحسب
 العادة لدفع البرد ويحب لها ايضا انواع ذلك
 من كوفية للباس ونكة للباس وزر للقميص
 والحبة ونحوها وجنس الكسوة من قطن لانه
 لباس اهل المدن وما زاد عليه نرفه ووعونة
 فان جرت عادة البلد مثل الزوج بكت ان
 او حرير وجب مع وجوب القفاون في مراتب
 ذلك التحسين بين الموسر وغيره ولا يال العادة
 ويحب لها عليه ما تقدم عليه كز لينة ولبد في السنن

المولود